

أخبار تراثنا ورثتنا



نشرة مرصد الرشدة

WWW.TRANSPARENCYMAROC.MA

▪ العدد 7
▪ سبتمبر
▪ 2009

افتتاحية

يتحدد موضوعه في تنظيم انتخاب رجال ونساء مكلفين بتطبيق الميثاق الجماعي المعدل، فلقد أدخلت عليه العديد من التعديلات، كما تمت مراجعة اللوائح الانتخابية اعتمادا على قواعد تسجيل جديدة، وتم رفع عتبة الأهلية في الانتخابات إلى 6 في المائة لمحاربة ترشذم الساحة السياسية، وتم إعداد لوائح إضافية تسمح بتمثيلية واضحة للنساء. وتم تحديد سقف للنفقات المخصصة للحملات الانتخابية الجماعية دون تعزيز هذا القرار الجديد بأية مراقبة لضمان احترامه.

لم يمنع هذا الإطار المؤسسي والقانوني الجديد من وقوع انحرافات وشراء مكثف للأصوات. إن تعدد الأحزاب على الطريقة المغربية يعزز بوضوح دور الأعيان، حيث يعني المغرب، من صعوبات كبرى تحول دون تحديد نخبه السياسية. كما يشكل الامتناع المكثف للمواطنين عن التصويت، خاصة الشباب منهم مؤشرا قارا عن تلك الصعوبات، ويعبر بالضرورة، عن أزمة سياسية عميقة، بسبب محدودية الديمقراطية المحلية نظريا وعمليا.

لقد كرر جميع الفاعلين المتخاطرين في هذه الانتخابات نفس المسلمات المبدئية التي تنص على أن المجالس القادرة على العمل بطريقة صحيحة هي تلك التي تعكس الإرادة الفعلية للناخبين. وحظي ضمان تصويت

مرت الانتخابات الجماعية الأخيرة في سياق جديد: فقد تم تعديل قانونين بشكل واضح ليستعملما كإطار لهذه الانتخابات، وللمجالس الناتجة عنها. لكن إذا كان تقييم هذا الإصلاح غير ممكن إلا بعد انتهاء الولاية الحالية، فبالمقابل، يمكن إجراء تقييم أولي لمدونة الانتخابات.

لقد امتد مسلسل الإصلاح على مدى سنتين وفق خطوة تشاركية، أخذت في الاعتبار كل النقاشات واللاحظات التي ساهمت في بلورته من سنة 2006 إلى سنة 2008. وتكون أهم مضامين مراجعة الميثاق الجماعي من مخطط التنمية الجماعية، والبحث عن نوع من الشفافية عبر الإجراءات المتعلقة بنظام المترشحين وتفويض السلطة، وتشجيع مشاركة المواطنين في الحياة الجماعية، وترويدهم بالعطيات، وتدعم البنية الإدارية الجماعية، وإدخال قواعد جديدة فيما يتعلق بتدبير المصالح العمومية المحلية بما في ذلك اللجوء لشركات التنمية المحلية، وكذا تجميع المجموعات الحضرية، وأخيراً تدعيم منظومة وحدة المدينة. ومن المتوقع سن تدابير المراقبة لمساعدة الجماعات على إنجاز مهامها، حيث عقدت لهذا الغرض عدة اجتماعات قبل موعد الانتخابات لشرح محتوى الوثيقة المعونة بـ «الجماعة في أفق سنة 2015».

وفي ما يتعلق بالمسلسل الانتخابي، الذي

محتويات العدد

1 الافتتاحية

2 خاص عن ترانسبارانسي

- ترانسبارانسي المغرب، جمعية ذات منفعة عامة
- ترانسبارانسي المغرب تنظم ندوة صحافية
- ترانسبارانسي المغرب تنظم ورشة حول حكامة قطاع العقار الفلاحي العمومي

6 الملف الرئيسي للعدد:
أخبار الانتخابات الجماعية

سياق ما قبل الانتخابات

- تعديل قانون الانتخابات
- موقف السلطات
- حالة حزب الأصالة والمعاصرة

خروقات كشفت عنها الصحافة

- حملات انتخابية قبل أوائلها
- التلاعب باللوائح والبطائق الانتخابية
- شراء الأصوات ودور الوسطاء
- استعمال الممتلكات العمومية والموظفين لأغراض انتخابية
- بعض حالات استعمال العنف
- يوم الاقتراع
- السباق نحو الرئاسة

15 المراجع والمصادر

16 حوار



خاص عن

تراث انسبارنسي

ولقد حقق إصلاح 2002 الناتج عن عمل هذه الحركة الجمعوية بعض القدر، حيث فرض على السلطة تسليم وصل الإيداع المؤقت فورا بمجرد تسليم ملف التصريح من طرف ممثلي جمعية ما، على أن يسلم وصل الإيداع النهائي في غضون الستين يوما التالية، وإلا فإن تأسيس الجمعية سيعتبر شرعا. كما أضحت تصريح بالمنفعة العامة من اختصاص الحكومة تمارسه وفق شروط محددة بمرسوم.

إن هذه الإجراءات التي لازالت بعيدة كل البعد عن تلبية مطالب المجتمع المدني، تجد مع ذلك صعوبة في أن تصبح واقعا ملماسا، حيث يشتكى عدد كبير جدا من الجمعيات من رفض السلطات تسليمها لوصل الإيداع المؤقت، فبالأحرى تسليمها وصل الإيداع النهائي. كما أن مسطرة دراسة طلبات الاعتراف بصفة المنفعة العامة، كما حددتها مرسوم 10 يناير 2005، لازالت اعتباطية، عدا حينما يتعلق الأمر ببعض الجمعيات المحظوظة التيحظيت بصفة المنفعة العامة بمجرد تأسيسها. كما أن على الجمعيات التي تطمح للحصول على هذا الاعتراف

تراث انسبارنسي المغرب، جممية ذات منفعة عامة

إن العداء الذي عبرت عنه الحكومة المغربية إبان تأسيس ترانسبارنسي المغرب، دفع الجمعية، وبشكل طبيعي، إلى المساهمة الفعالة في قيادة الحركة الجمعوية التي تشكلت إبان الأشهر التي تلت إصلاح ظهير 1958 المنظم لحق تأسيس الجمعيات. كما أن المرافعة التي تبلورت بهذه المناسبة كانت تتويج فرض احترام مبدأ التصريح المنصوص عليه في ظهير 1958، والذي تم تحويله في الواقع إلى ترخيص من طرف الإدارية، في خرق سافر لحقوق الإنسان ولمقتضيات ظهير 1958 ذاته.

إن المذكورة التي قدمت من طرف النسيج الجمعوي إلى السيد عبد الرحمن اليوسفي منذ تعيينه وزيراً أولاً، طالبت أيضاً بسن مسطرة شفافة وغير تمييزية للاعتراف بصفة المنفعة العامة للجمعيات.

حر، عادل ونزيه بحضور قوي في خطابات ومواقف الفاعلين السياسيين إلى الحد الذي حجب فيه النقاش حول قضايا أخرى لها أيضاً أهميتها مثل التقطيع الانتخابي، والتمفصل القوي ما بين تعين مسؤولين عن جماعات محلية كنتيجة للانتخابات الجماعية، واتساع الوصاية الإدارية لتشمل ممارستهم لهم. لا يمكن إلا أن تكون متزعجين من حدة الخروقات، حسب ما نقله مختلف الملاحظين والفاعلين السياسيين من جهة، والرضى المعلن من طرف أغلب مسؤولي الأحزاب السياسية عن النتائج التي حصلت عليها تشكيلاتهم من جهة أخرى.

وقد يؤكد السباق من أجل الفوز برئاسة المجالس الجماعية في مرحلة أولى، ومن أجل تعين أعضاء المجالس الإقليمية والجهوية في مرحلة ثانية، أن الإيديولوجيات والوعود الانتخابية لا تلزم إلا من يؤمن بها.

فمن جهة، أدت المواجهة التي قادها حزب الأصالة والمعاصرة ضد حزب العدالة والتنمية إلى تدني نمط من الممارسة كان يعتقد أنه ولد إلى غير رجعة، وتجسد ذلك عبر تجمعات لتجنيب المتخرين الواقع تحت الضغوطات، والشراء المكشوف للأصوات، والتهديد بإفشاء معلومات حول عمليات معينة، بل التهديد بالتاليات القضائية إلخ.

إن المناخ الذي خيم على هذا المسلسل الانتخابي سوف يؤثر لا محالة على المؤسسات الناجحة عنه، بما في ذلك الغرفة الثانية. فالديمقراطية ومشاركة المواطنين لن تخرج منتصرتين من هذا الاختبار.





من أجل الشفافية والمحاسبة في دولة القانون.

إن منح هذا الوضع القانوني يترجم، رسمياً، اعتراف الحكومة بالتزام ترانسبارنسى المغرب بتحقيق المهمة ذات المنفعة العامة التي حددتها كهدف. كما أن الواجبات الناتجة عن ذلك، تنخرط ضمن سياسة مراقبة حساباتها البنكية ونشر محتوياتها، كما تعهدت بالاستمرار في فعل ذلك منذ حقبة من الزمن، أما بخصوص الامتيازات الضريبية التي يخولها هذا الاعتراف لممولي الجمعية فيما يخص الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات فإنها ستبقى دون جدوى إلا إذا استطاعت الجمعية تعبئة فاعلين اقتصاديين مستعددين لدعم محاربة الرشوة علينا.

فمن الملاحظ أن تناقض خطاب الدولة، فيما يتعلق بمحاربة الرشوة، لا يشجع المقاولات ولا الأشخاص الأغنياء على التعبير العلني عن رفضهم لهذه الآفة. وحتى وإن كان مثل هذا الدعم المالي حاسماً بالنسبة لمستقبل الجمعية، نظراً لتوقف نشاطها الأساسي حالياً على المساعدات التي تأتيها من خارجها، فإن ما تنتظره قبل كل شيء من الفاعلين الاقتصاديين والسياسيين هو التزام صريح بمحاربة الرشوة، بدءاً بالذين يشرفون على أنشطة ذات منفعة عامة.

شراكة عمل منذ 12 سنة، أو أية وزارة أخرى لأن جميع الوزارات معنية بمحاربة الرشوة.

وفي مثل هذه الظروف، فإن الأجل المحدد في ستة أشهر غير كاف لكونه موزع بين عامل الإقليم وجميع وزراء الحكومة الذين عرض عليهم الملف لإبداء الرأي. وفي حالة ترانسبارنسى المغرب، مرت ستة أشهر بعد توصل الأمانة العامة للحكومة بموافقة جميع الوزارات المعنية بهذه المسطرة، وكان سياق تعين أمين عام جديد للحكومة ورئيس «الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة» فرصة لتجديد طلبها، ولكي يتوج اتباع المسطرة بنتيجة إيجابية بعد عشرة أشهر.

كان يجب انتظار ثمان سنوات للحصول على الوصل بالتصريح بالتأسيس، بينما وقعت جمعيتنا، منذ ستة الثانية عقد شراكة مع وزارة التربية الوطنية، واحتلت في السنة الموالية المقعد المخصص للجمعيات باللجنة الوطنية لمحاربة الرشوة... ومرت حوالي أربع سنوات للحصول على الاعتراف بصفة المنفعة العامة، بينما كرس ذكر الجمعية منذ 2006 في مشروع المرسوم الموسس للهيئة المركزية للوقاية من الرشوة» فعليها هذا الاعتراف... إن عدم الانسجام ما بين الإطار المؤسسي والسلوك الفعلي للسلطات العمومية هو أمر شديد الوضوح، ويوجد في قلب النضال

أن تنتظر إلى ما لا نهاية، في الوقت الذي يحدد فيه القانون وبشكل صريح أجل ستة أشهر للقيام بالإجراءات التي ينص عليها.

إن تقديم الطلب يتم بصفة إجبارية، إلى عامل الإقليم الكائن به مقر الجمعية مصحوباً بملف يشمل، على وجه الخصوص، وصل الإيداع النهائي للتصریح بالتأسيس، وكذلك وثائق إدارية ومالية داخلية تبين بالأخص المصادر المالية للجمعية، وانحراف نشاطها في حقل المنفعة العامة إبان السنوات السالفة، والسنوات الثلاث التالية، وللسلطات المحلية مدة ثلاثة أشهر لدراسة هذا الطلب، لتحليله بعد ذلك على الأمين العام للحكومة، مصحوباً بنتائج البحث وكذلك رأيها فيه.

كما يجب على هذا الأخير التأكيد من «احترام الجمعية لجميع الشروط الواجبة للحصول على صفة المنفعة العامة، وأن وثائق الإثبات المطلوبة مدرجة في الملف». بعد ذلك «يخبر الوزير المكلف بالمالية وكذلك السلطات الحكومية المعنية بأنشطة الجمعية قصد إبداء الرأي». وفي حالة ترانسبارنسى المغرب، تم عرض الملف على أربع وزارات هي وزارة المالية، ووزارة الداخلية ووزارة تحديث القطاعات العمومية، ووزارة العدل. وكان بالإمكان أن يعرض الملف أيضاً على وزارة التربية الوطنية التي أبرمت معها





مقارنة بالتقدير الأخير. وإذا كانت نتائج الاستطلاع الخاصة بالقطاع الخاص قد ظلت قارة بـ 3.2، فإن النتائج المتعلقة بقطاع العدل ارتفعت نسبياً إلى 4.1 مقابل 4 سنة 2006. وفضلاً عن ذلك، يعتقد 64 في المائة من المغاربة أن المجهود الحكومي المتعلق بمحاربة الرشوة تقصّه الفعالية. من جهة أخرى، أكد السيد أقصبى على أن 90 في المائة من الأسر المغربية تعتبر أن الرشوة في قطاع العقار تشكل مشكلة كبيرة. كما يشير التقرير إلى أن أكثر من نصف المستجوبين يعتقدون أن القطاع الخاص يلجم إلى ممارسات الارتشاء للتأثير على السياسيات العمومية والتشريع والتدابير التنظيمية. وأوضح السيد أقصبى أيضاً أن ملفات الرشوة لا تحظى بالتابع الجدي ولا يبرهن أي مؤشر على أن القانون يطبق على الجميع حينما يتعلق الأمر بالرشوة.

بصفة عامة، ومن خلال القطاعات، بالقيام بمقارنة مع باروميتر قياس الرشوة لسنة 2006.

في هذا الإطار، أشار السيد عز الدين أقصبى، الكاتب العام المساعد لترانسبارنسي المغرب، في المداخلة الأولى، إلى أن الباروميتر الدولي لقياس الرشوة هو استطلاع عالمي للرأي، يشمل 63 بلداً من بينها المغرب و 73.132 أسرة، ويتعلق بتجربة الأسر وملامستها للرشوة.

وأوضح السيد أقصبى أن هذه الدراسة التي شملت عينة من 500 أسرة مغربية بيّنت أن الرشوة تزداد تفشيًا في المغرب، وفق ما أكدته نتائج الاستطلاع الخاصة بكل قطاع. فانطلاقاً من سلم يتكون من خمس درجات (أعلى درجة الرشوة) حصلت الأحزاب السياسية على 3.5، وحصل البرلمان على 3.7 بزيادة 0.2 نقطة

يجب أن يؤدي تأسيس «الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة» والاعتراف بصفة المنفعة العامة لترانسبارنسي المغرب، وبدون أدنى تلاؤ، إلى الالتزام الصريح والواضح للدولة ولكل مكوناتها في إقامة «النظام الوطني للنزاهة». وأنذاك، فإن الفاعلين الاقتصاديين لن يتأخروا عن التقاط الرسالة والانخراط بعزم ووضوح في حركة محاربة الرشوة. وسيقود تحقيق هذه الخطوات إلى تفعيل جميع النتائج الثقافية والاجتماعية والمالية المرتبطة بوضع الاعتراف بالمنفعة العامة، وهو ما تشغله عليه ترانسبارنسي المغرب منذ تأسيسها، وتجد نفسها اليوم أيضاً أكثر تحفيزًا للاستمرار في هذا النهج.

ترانسبارنسي المغرب تنظم ندوة صحفية



نظمت ترانسبارنسي المغرب، يوم الأربعاء 03 يونيو 2009، بنادي الصحافة ببارياط، ندوة صحفية لتقديم النتائج المتعلقة بالمغرب والبلدان التي يشملها الباروميتر الدولي لقياس الرشوة بخصوص سنة 2009.

ويسمح هذا الاستطلاع الذي يشمل لأول مرة القطاع الخاص ومجال العقار، ويتناول الرشوة من منظور الأسر



(صوديا، وصوجيتا، وصوناكوس) التي أوكلت لها الدولة تدبير الأراضي المسترجعة. وأضاف السيد حجاجى بعد ذلك أن الدولة انسحبت ابتداء من سنة 2003 من عملية تدبير هذه الأرضي وذلك بتفويتها لفاعلين خواص بموجب عقود كراء طويلة الأمد، على مراحلتين، وشملت 80.000 هكتار تم تفويتها لفاعلين مغاربة وأجانب.

هذا الرضع، يحتم اليوم القيام بعملية مراجعة فرضها مخطط المغرب الأخضر الذي يضع من بين أولوياته بعد العقاري، ويقترح نمطا تنظيميا يرتكز على الاستغلال الجماعي.

أما السيد نجيب أقصبي، الأستاذ الجامعي المتخصص في العقار الفلاحي، فقد أكد من جهته أن هذا القطاع يعاني من انعدام الشفافية، متسائلا عن مصير 70.000 هكتار من الأراضي التي استرجعتها الدولة والتي لا وجود لأي أثر لها في الوثائق الرسمية. وأضاف أن الغموض يحيط بتدبير أراضي الحبوس، وأنه تم تسجيل عمليات تقويت غير شرعية للأراضي الفلاحية ما بين سنة 1956 و1972.

كما أثيرت نقط أخرى من طرف المشاركين مثل تجربة العاونيات الفلاحية، ومسألة النساء أصحاب الحق في الأراضي الجماعية، ليفتح بعد ذلك باب المناقشة للتعليق على الموضوع وإغنائه.

ترانسبارنسي المغرب تنظم ورشة حول حكامة قطاع العقار الفلاحي العمومي

بمبادرة من مرصد الرشوة تم تنظيم ندوة دراسية تحت عنوان «أية حكامة للعقار الفلاحي العمومي لتحقيق تنمية مستدامة؟» وذلك يوم الخميس 04 يونيو 2009 بمقر مؤسسة «إيرت ستيفتونغ»، شارك فيها العديد من الخبراء، الذين طرقوا للعديد من المواضيع الراهنة مثل مصير الأنظمة العقارية الخاصة بالأراضي الفلاحية التي تعود ملكيتها للدولة، والإسهامات المنتظرة من «مخطط المغرب الأخضر»، ومصير الأراضي الجماعية.

وبعد كلمة الافتتاح التي ألقاها السيد أحمد برنوصي، عضو ترانسبارنسي المغرب، قدم السيد أحمد حجاجى، المدير العام لوكالة التنمية الفلاحية حصيلة تطور قطاع العقار الفلاحي العمومي، موضحا أن المغرب طبق منذ استقلاله سياسة عقارية فلاحية لاستغلال حوالي 8 ملايين هكتار، بما في ذلك الأراضي المسترجعة بعد الاستقلال، التي وزعت على الفلاحين الذين لم يكونوا يملكون أراض آنذاك. ولقد شرع في تنفيذ هذه العملية سنة 1966 واستفاد منها حوالي 20.000 عائلة، ليتم توقيفها سنة 1976 مع تأسيس الشركات العمومية الثلاث

وكانت هذه الندوة الصحفية مناسبة أيضا لتقديم التقرير عن الدراسة حول «تقييم إطار تنظيم الانتخابات الجماعية»، التي أنجزتها ترانسبارنسي المغرب والمنظمة الدولية لنشر التقارير حول الديمقراطية. وأشار السيد عبد الله حارسي -الأستاذ بكلية الحقوق بفاس، والعضو بترانسبارنسي المغرب، والمساهم في إنجاز هذه الدراسة- أن نسبة المشاركة قد تكون عرفت ارتفاعا بسبب التقليص من عدد الناخبين المسجلين، إضافة على أن الانتخابات الجماعية تحظى أكثر باهتمام المواطن، وسجل تحقيق تحسن في المساطر الانتخابية والإجراءات التي تيسر مشاركة النساء. وأكد السيد حارسي، أن مخاطر الرشوة، رغم ذلك، مستمرة في التأثير بقوة على المسلسل الانتخابي، موضحا أن التدابير المتعلقة بمراقبة الحسابات الخاصة بالحملات الانتخابية غير ملائمة في هذا الصدد. وبالرغم من تحديد سقف للنفقات، وإلزام المرشحين على إخضاع النفقات للمحاسبة، فإنه لا يوجد أي نص يقضى بإخضاع هذه المستندات لهيئة مختصة بالفحص والتدقيق.

وقد حضيت هذه الندوة الصحفية بتغطية من طرف القنوات التلفزية، كما قدمت الصحف المكتوبة والإلكترونية ملخصات عنها.



أخبار الانتخابات الجماعية

إضافة إلى بعض تقارير الملاحظين المغاربة، أن الرشوة مستمرة في إفساد الانتخابات، وتكشف عن وجود مخالفات وحالات غش مختلفة. كما برهنت السلطات المسؤولة عن السير الجيد للانتخابات، كما هي العادة، عن «حياد سلبي»، وذلك بالتجاهلي عن العديد من حالات الرشوة والعنف وأشكال أخرى من عدم احترام القواعد الانتخابية.

وتعتبر حالة والي مراكش، الذي تم عزله مؤخرًا، دالة عن التدبير السيء للعملية الانتخابية من طرف بعض أعوان السلطة، حيث يمكن التساؤل عما إذا لم يعمل أعوان السلطة، في بعض الحالات، لصالح هذا الحزب أو ذاك، متداوzen حتى مفهوم «الحياد السلبي».

صرح وزير الداخلية على إثر اقتراع 12 يونيو 2009 أن الانتخابات الجماعية جرت عموماً بكيفية عادلة. وعبر مسؤولو أهم الأحزاب السياسية من جهتهم عن ارتياحهم للنتائج التي حققتها أحزابهم في هذا الاقتراع باستثناء حزب التقدم والاشتراكية. ولم يشكك هؤلاء المسؤولون في أية لحظة، في شرعية العملية الانتخابية، ولم يشيروا لا من قريب ولا من بعيد للنتائج التي حصل عليها حزب الأصالة والمعاصرة، رغم أنها مفاجئة على أكثر من صعيد.

كما صرحت حرزني، رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان إبان لقاء صحافي خصص لتقديم تقرير أولي عن مراقبة الانتخابات الجماعية أن «انتخابات 12 يونيو الجماعية كانت نزيهة وحرة»، بالرغم من أن هذا المسؤول لا يملك صلاحية إصدار حكم حول عملية سياسية بهذا الحجم من الأهمية.

كل هذه التصريحات تناقض وبقوة التصريحات اللاحقة للعديد من السياسيين ومنظمات المجتمع المدني. وتبيّن قراءة ما ورد في الصحفة،

تعديل قانون الانتخابات

ودائماً حسب تقرير الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة والمنظمة الدولية لنشر التقارير حول الديمقراطية، تم تغيير القواعد المتعلقة بالتقيد في اللوائح الانتخابية، حيث أضحت أضحى الناخبوen مطالبين بالتقيد في الجماعة التي يقيموen فيها بالفعل، وهو ما سيضيع حدا لما كان عليه الوضع في الانتخابات السابقة من تقيد مزدوج للناخبين وتغيير سكنهم. ومن جهة أخرى، تم حصر وثائق الهوية المقبولة في الدفتر العائلي والبطاقة الوطنية للتعرف، وهو ما أدى إلى التشطيب على 3 ملايين إسم من اللوائح الانتخابية القديمة.

وتم إقرار عتبة انتخابية بنسبة 6% في المائة في الدوائر الانتخابية التي يعتمد فيها الاقتراع النسبي باللائحة بهدف الحد من الترشذم الذي يعرفه المشهد السياسي المغربي، وهو ما كان له على ما يبدو أثر، حيث أن ثمانية أحزاب فقط هي التي حصلت على 90% في المائة من المقاعد، و84% في المائة من الأصوات.

أولاً، تم رفع عتبة الساكنة المعتمدة للمرور من نمط الاقتراع الفردي بالأغلبية النسبية في دورة واحدة إلى الاقتراع باللائحة من 25.000 إلى 35.000 نسمة، وهو ما حافظ على نمط الاقتراع الفردي في العديد من الجماعات التي عرفت نمواً ديمغرافياً. ومن جهة أخرى، تم إدخال نظام اللائحة «الإضافي» وهو ما من شأنه أن يسمح بالرفع من نسبة التمثيل النسائي على مستوى الجماعات (تقرير الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة والمنظمة الدولية لنشر التقارير حول الديمقراطية: «تقسيم إطار تنظيم الانتخابات الجماعية» - المغرب - 3406 أبريل 2009)، حيث تم انتخاب 127 امرأة على إثر هذا الإجراء، مقابل 127 فقط سنة 2003.



سياق ما قبل الانتخابات

لقد تميز سياق ما قبل الانتخابات بسلسلة من الأحداث الهامة: تعديل القانون الانتخابي في دجنبر 2008، والتدابير التأدية المتخذة في حق مسؤولين جماعيين، وظهور حزب الأصالة والمعاصرة داخل الساحة السياسية الوطنية.

الخصوص في الرباط وفاس). وحتى قبل بداية الحملة الانتخابية، أكد وزير الداخلية، السيد شكيب بنموسى، على إرادة الحكومة في محاربة الرشوة الانتخابية، مع مطالبة الأحزاب السياسية بمعاقبة المرشحين الذين لا يحترمون القواعد الانتخابية.

دليل آخر عن الإرادة الحسنة للسلطات يتمثل في الدورية الصادرة في 24 أبريل والموقعة من طرف وزير الداخلية ووزير العدل التي تطالب باتخاذ سلسلة من التدابير من أجل ابقاء أو منع كل فعل بإمكانه عرقلة السير الجيد للعملية الانتخابية (أوجوردوبي لوماروك 27 أبريل 2009).

كما أكد وزير العدل أن على العدالة أن تبرهن عن الجدية والصرامة الضروريتين لمواجهة كل من تسول له نفسه عرقلة السير الجيد للاقتراع، مطالباً بأن تتم المتابعات القضائية ضد الذين يخرقون مدونة الانتخابات بعيداً عن أي اعتبار شخصي أو حزبي، حتى تمر الانتخابات في جو جدير بأن ينعت بـ«عرس الديمقراطية» وأن تقود إلى تشكيل مجالس جماعية تحظى بالشرعية وثقة المواطنين.

حالة حزب الأصالة والمعاصرة

يعتبر تأسيس حزب الأصالة والمعاصرة في غشت 2008 بدون شكحدث السياسيالأبرز في هذه السنة. فالحزب الذي أسسه السيد فؤاد علي الهمة، الوزير المنتدب السابق بوزارة الداخلية، والم منتخب في البرلمان كمرشح حر سنة 2007، تحول في وقت قياسي إلى فاعل ذي أهمية كبيرة

بحالة مدينة خريبكة، حيث تم عزل رئيس الجماعة لسوء التدبير المالي وعدم احترام شروط وأشكال إبرام الصفقات العمومية.

وفي مدينة مكناس، تم إعفاء عمدة المدينة عن حزب العدالة والتنمية من مهامه، حيث يتهمه تقرير لجنة التقصي التابعة للمفتشية العامة لوزارة الداخلية بارتكاب خروقات في تسيير جماعته، تتمثل في مخالفة معايير البناء الجاري بها العمل ومن أهمها تلك المتعلقة بعمارة في ملك زوجة العمداء. لكن هذا الأخير يؤكّد رغم ذلك، أن وراء الإطاحة به باعث سياسي.

نفس الأمر في مدينة الصويرة، حيث لاحظت اللجنة التي بعثتها وزارة الداخلية العديد من الاختلالات على



شكيب بن موسى

مستوى منح رخص البناء، وسوء تدبير الأرشيف، وغياب الملفات المتعلقة بالمشاريع الكبرى (ليبراسيون، والصحافة).

وبصفة عامة، فإن هذه التدابير التي اتخذت خمسة أشهر قبل إجراء الانتخابات الجماعية يوم 12 يونيو 2009 تسير في اتجاه المزيد من الشفافية والتدبير الأفضل للجماعات. لكن البعض يتساءل عن توقيتها وعن طابعها الانتقائي، وكذلك عن غياب رد فعل الهيئات المعنية بالنسبة للعديد من الحالات الأخرى، كذلك التي أشار إليها مجلس الحسابات (وعلى وجه البحث. ولقد اهتمت يومية الصباحية

وبصفة عامة، فالتعديلات التي أجريت على القانون الانتخابي يمكن اعتبارها خطوة في الاتجاه الصحيح. ومع ذلك، لازالت هناك ثغرات تعريه خاصة من حيث غياب نص قانوني يقضي بالنشر السريع والمفصل لتلائج الانتخابات، وغياب إطار قانوني للملاحظة المستقلة للانتخابات، وكذا ضعف بل غياب التدابير المتعلقة بمراقبة حسابات المرشحين الخاصة بتمويل حملاتهم الانتخابية (تقرير الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة والمنظمة الدولية لنشر التقارير حول الديمقراطية). ونظراً لتكاثر استعمال المال في العملية الانتخابية في مختلف المراحل، يبقى مشروعنا التساؤل عن دور التقاطع الانتخابي في مفاقمة ظاهرة الرشوة.

موقف السلطات

أثناء إعلانه عن تقريره حول الخروقات داخل الجماعات، يوم الخميس 29 يناير 2009، أشار محمد الفاسي الفهري، الوالي المفتش العام للإدارة الترابية، إلى «عزل ثمانية عشر رئيس جماعة، وعشرين من نواب رؤساء الجماعات ومستشارين، وتعليق عضوية خمسة رؤساء ونواب الرؤساء لمدة شهر، واتخاذ ثمانية عشر إجراءاً تأدبياً ضد أعوان السلطة». كما تبين من تقرير المفتشية العامة للإدارة الترابية أنه تم تفتيش 15 جماعة قروية و3 جماعات حضرية.

وأسفرت المراقبة التي قامت بها المفتشية العامة للإدارة الترابية، التابعة لوزارة الداخلية للعديد من الجماعات، عن عزل عشرة رؤساء مجالس بلدية، بينما لازالت حالات أخرى قيد البحث. ولقد اهتمت يومية الصباحية

بووضعه بكيفية غير مجده وغير مناسبة في سياق آخر: وهو سياق دستورية المادة 5.

ما زالت المادة 5 من قانون الأحزاب السياسية تثير المزيد من الجدل. ويرى ذ. الوهابي صاحب كتاب «الخروقات الانتخابية في التشريع المغربي»، في مقال له نشر بموقع أفيرماروك.كوم، أن المسألة بعيدة كل البعد عن أن تجد مخرجا لها. وبالفعل فإن المرشحين الذين خسروا في مواجهة برلمانيين من الرحيل يمكنهم وضع شكاكية لدى المحكمة الجنائية، التي يمكنها تطبيق المقتضيات الواردة في المادة 55 وخصوصا الحكم بغرامة من 20.000 إلى 100.000 درهم. ففي وجدة على سبيل المثال، قررت الحركة الشعبية متابعة البرلمانيين الذين قدموا استقالتهم من الحزب والتحقوا بجموعات أخرى، خارقين مقتضيات المادة 5 من قانون الأحزاب السياسية، وهو الحزب الذي عانى أكثر من غيره من ظاهرة الرحيل من الرحل التي ميزت الانتخابات الأخيرة بالمغرب بشكل خاص، وأربكت التحالفات القائمة هنا وهناك بأمر من قيادات الأحزاب.

ترشيحاتهم باسم حزب الأصالة والمعاصرة تطبقاً للمادة 5 من قانون الأحزاب السياسية التي تنص على أنه «لا يمكن لشخص يتتوفر على انتداب انتخابي ساري المفعول في إحدى غرفتي البرلمان تم انتخابه فيها بتزكية من حزب سياسي قائم، أن ينخرط في حزب سياسي آخر إلا بعد انتهاء مدة انتدابه». وكانت نتيجة ذلك إثارة ما اعتبر بشكل مبالغ فيه على أنه معركة قضائية بين وزارة الداخلية وحزب الأصالة والمعاصرة، بعدما تابع هذا الأخير الوزارة بالشطط في استعمال السلطة لدى المحكمة



AIC Press

عبد الواحد الراسي

في الساحة الانتخابية بفعل قريبه من السلطة واندماجه مع تشكيلات سياسية صغيرة، واستقطابه للعديد من رموز وشخصيات المجتمع المدني. كما جلب حزب الأصالة والمعاصرة إلى صفوفه العديد من البرلمانيين «الرحل» الأعضاء في العديد من الأحزاب السياسية الوطنية.



AIC Press

الإدارية بالرباط، التي حكمت لصالح حزب الأصالة والمعاصرة، لأنه «لا يمكن اعتماد المادة 5 لرفض إيداع التصريح بالترشح» (أفيرماروك.كوم). لقد كان من السهل الحسم قانونيا في هذه المسألة: فشروط الأهلية للترشح للانتخابات هي المنصوص عليها في مدونة الانتخابات. ومع ذلك، فإن بعض المحللين والمسؤولين السياسيين وسعوا مجال الصراع لشعوريا أو إراديا



AIC Press



AIC Press

فؤاد علي الهمة

لا ينفرد البرنامج الانتخابي لهذا الحزب بأية خصائص أصلية (فهو ينهل من من التقرير الخمسيني ومن تقرير هيئة الإنصاف والمصالحة لسنة 2006)، ولكنه يتميز ب موقفه المعادي لحزب العدالة والتنمية، الذي يعتبره حزبا «ظلاميا»، في حين يصف هذا الأخير حزب الهمة «بالإرهابي والاستأصالي وخطرا على الديمقراطية» (APA).

وعشيء الانتخابات الجماعية، قررت وزارة الداخلية رفض ترشيحات البرلمانيين الرحيل الذين قدموا

أن السلطات المحلية بالقنيطرة رفضت تقييد ناخبي شباب لن يصوتوا على بعض المرشحين، مضيفاً أن حالات مشابهة تم تسجيلها في مدن أخرى. وحسب الصباح، فقد حرم بعض الناخبي من بطائقهم الانتخابية من طرف عون سلطة كان يدعم أحد أقربائه الذي كان مرشحاً للانتخابات بخنيفرة. وحسب الاتحاد الاشتراكي، فقد أكد بعض المواطنين بحري مولاي رشيد بالدار البيضاء أنهم لم يحصلوا على بطائقهم الانتخابية، بينما تصرح السلطات أنها وزعتها عليهم.

وعادت جريدة المنعطف من جهتها لحالة اشتوكة آيت باها، حيث تم تزوير اللوائح الانتخابية على مرأى ومسمع السلطات. وأشارت «لوجورنال» إلى أن العديد من المواطنين تم التسطيب على أسمائهم من اللوائح الانتخابية بدون علمهم بالرغم من توفرهم على جميع الشروط الضرورية للقيام بواجبهم الانتخابي. بينما لم يتوصل آخرون ببطائقهم الانتخابية بالرغم من أن أسماءهم مسجلة في اللوائح الانتخابية.


شراء الأصوات ودور الوسطاء

يعتبر شراء الأصوات ظاهرة نموذجية في الاقتراعات الانتخابية بالمغرب، رغم إدانة هذا الفعل من طرف أغلبية الفاعلين المعنيين. فالصحافة المغربية، وكذا التقارير المنتشرة من طرف بعض الجمعيات، لاحظت العديد من حالات شراء الأصوات.

وعلى سبيل المثال وجه المجلس المغربي لحقوق الإنسان، طلباً مفتوحاً للتحقيق إلى الوكيل العام ببني ملال، حول مرشح من الحركة الشعبية دفع مبلغ

ولوحظت حالة مشابهة في الوسط الحضري بسلا. فلقد تحدثت المساء أن عمدة مدينة سلا، العضو في الحركة الشعبية، قام بحملة انتخابية سابقة لأوانها وذلك بالإسراع بمنع بعض رخص البناء الخاصة بالمركب السكني مولاي عبد الله. وصرح الكاتب العام للحركة الشعبية أن المعنى بالأمر لم يقم إلا بمهامه التي يفرضها عليه دوره كعمدة، بدون أية أهداف انتخابية.

ولوحظت حالات مشابهة من الحملات الانتخابية السابقة لأوانها في جماعات مزورة، تافتراوت، ومكناس، وورزازات، والناظور.



يسmine بادو

وتعتبر حالة تافتراوت مهمة على وجه الخصوص، فلقد نقلت الأيام أنه إبان اجتماع لاتحاد جماعيات أمانوز، قد يكون السيد كريم غلاب (وزير التجهيز والنقل) والسترة ياسمينة بادو (وزيرة الصحة) استغلاً لهذا التجمع لتقديم وعود تدخل ضمن الحملة الانتخابية لصالح حزب الاستقلال.

التلاعب باللوائح والبطائق الانتخابية

تمت ملاحظة بعض حالات التلاعب باللوائح الانتخابية إبان الانتخابات. ففي القنيطرة أكد عبد العزيز رباح عضو الكتابة العامة لحزب العدالة والتنمية،

خرفقات كشفت عنها الصحافة

كشفت «لوماتان» في مقال لها أنه حسب أرقام وزارة العدل إلى حدود 09 يونيو، يأتي استعمال المال للتأثير على الناخبيين في مقدمة الخروقات المسجلة قبل وإبان الحملة الانتخابية ب 295 حالة مسجلة. ويلي ذلك استعمال الممتلكات العمومية واستغلال الوظيفة ب 77 شكایة، ثم اللجوء إلى العنف أو التهديد باستعماله ب 52 شكایة، ثم الحملات الانتخابية السابقة لأوانها ب 49 شكایة، ثم عدم احترام القواعد المنظمة للحملات الانتخابية ب 42 شكایة، وأخيراً عدم احترام القواعد المنظمة للحملات الانتخابية ب 39 شكایة.

حملات انتخابية قبل أوانها

أوردت الصحافة المكتوبة العديد من الحملات السابقة لأوانها، خصوصاً في الدوائر القروية. وعلى سبيل المثال، كشفت الاتحاد الاشتراكي عن حالة عون جماعة بأولاد عمرو، الواقعة قرب آسفي، والذي طلب من سكان الدوار دعم مرشح حزب الأصالة والمعاصرة.



كريم غلاب

كما نقلت الصباح أن مستشارا بجماعة للا ميمونة بسوق ثلاثة الغرب وضع شکایة بوزارة الداخلية ضد مرشح له سوابق قضائية استغل منصب أحد أقربائه للتلاعب باللوائح الانتخابية.

وبعين حرودة، قدمت العديد من المنظمات والأحزاب السياسية شکایة ضد رئيس البلدية. وحسب الاتحاد الاشتراكي، فإن هذا الأخير قد مارس ضغوطات على موظفي البلدية من أجل خدمة مصالحه الانتخابية.

كما كشفت «المغربية» طبقا لمصادر الأمن الوطني، أن وزارة الداخلية قد أوقفت ستة مقدمين ببوسکورة بسبب دعمهم لمرشحين في حملاتهم الانتخابية.

ويجهل بصفة عامة مصير مختلف الشكايات والحالات التي كشفت عنها الصحافة، والتي تستحق مع ذلك الحصول على أوجبة رسمية عنها من طرف وزارة الداخلية.

بعض حالات استعمال العنف

لقد انزلقت الحملة الانتخابية أحيانا إلى مواجهات عنيفة ما بين أنصار مختلف المرشحين. وكانت مدينة المحمدية وهي عين الشق بالدار البيضاء مسرح مواجهات ما بين بعض المرشحين. وحسب التقرير المتعلق بمراقبة الانتخابات الذي أعدته



الناخبين مقابل 10.000 درهم، راغبا في شراء 300 صوت مقابل مبلغ قدره 3.000.000

ولقد تحدثت الصحافة عن وجود وسطاء يدعون المرشحين بضمان عدد من الأصوات مقابل ثمن محدد. فحسب «الجريدة»، تلقى هؤلاء الوسطاء في أحياe مولاي رشيد سيد عثمان من طرف المرشحين مبالغ تتراوح ما بين 30.000 و40.000 درهم مقابل دعمهم. وفي فاس انتظر بعض الوسطاء الأيام الأخيرة قبل الاقتراع لمحاولة بيع أصوات يمتلكونها بسعر وصل إلى 500 درهم للصوت الواحد.

لكن شراء الأصوات لا يتم فقط بالمال. فلقد نقلت «لوسوار» أن فرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان ببنجرير أدان كيفية قيام الأحزاب السياسية بحملاتها الانتخابية، وذلك لأن المرشحين وزعوا المواد الغذائية والمال والكحول والمخدرات كرشوة على الناخبين.



AIC Press

100.000 درهم إلى أحد الأشخاص المشاركون في حملته الانتخابية لشراء أصوات الناخبين. كما لوحظت حالات مشابهة في جميع جهات المغرب، حيث نقلت جريدة الصباح على سبيل المثال حالة أحد المرشحين رأس لائحة الاتحاد الدستوري في الدائرة الانتخابية حي الحسني بالدار البيضاء، الذي وزع اللحوم على الناخبين في إطار الحملة الانتخابية. وأدان التجمع الوطني للأحرار استعمال المال لأغراض انتخابية من مرشحي حزب الأصالة والمعاصرة والاتحاد الدستوري بطاطا. ومع ذلك، فلقد نقلت المنعطف أن مرشحين من هذا الحزب الذي ناهض استعمال المال بطاطا تم إيقافهم في حالة تلبس بشراء أصوات بعين السبع. وعادت جريدة «لوسوار» من جهتها إلى حالة بالفقيه بن صالح، حيث أدان المجتمع المدني وبعض المناضلين للجوء المكثف للرشوة من طرف المرشحين، حيث تجاوز سعر الصوت الواحد 3.000 درهم في بعض الحالات.

استعمال الممتلكات العمومية والموظفين لأغراض انتخابية

لا يتعدد بعض الناخبين المحليين لضمان إعادة انتخابهم، في استعمال الممتلكات العمومية لأغراض انتخابية. ومن الأمثلة البارزة على ذلك حالة رئيس جماعة سبع عيون بإقليم الحاجب المنتهية ولايته. فحسب يومية بيان اليوم، استغل هذا الأخير انطلاق مشاريع تهيئة المدينة لجذب أصوات الناخبين.



AIC Press

لكن الرقم القياسي حازت عليه مدينة العطاوية، حيث حاول مرشح غني، حسب «هسبرس»، شراء أصوات

توصيات تقرير الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة والمنظمة الدولية لنشر التقارير حول الديمقراطية

(DRI)

تضمن التقرير المنجز من طرف "الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة" و"المنظمة الدولية لنشر التقارير حول الديمقراطية" حول الإطار القانوني للانتخابات الجماعية عددة توصيات تهدف إلى تحقيق أفضل مستوى من الشفافية في الانتخابات المغربية، وتقليل الرشوة المنتشرة فيها.

ومن بين التوصيات الواردة بالتقرير التخلص عن البطاقات الانتخابية لصالح الطاقة الوطنية للتعریف، واللوائح الانتخابية لمنع صفة الناخب، وإحداث نظام أوتوماتيكي لتقييد الناخبين على أساس السجل العام للسكان وهو ما يمكن من وضع حد للتللاع ببطائق الناخبين واللوائح. كما يوصي التقرير بتمديد المدة الرسمية للحملة الانتخابية، لتأمين ظروف أفضل للأحزاب والمرشحين خلال هذه الحملة.

هناك توصية أخرى هامة تضمنها التقرير تتمثل في التزام وزارة الداخلية بنشر النتائج المفصلة للإنتخابات في أقصر الآجال باستعمال مختلف القنوات بما في ذلك الأنترن特، وهو ما سيقوي بشكل كبير من شفافية النتائج ومصداقيتها. ولتحقيق نفس الهدف، من الضروري أيضا تعديل التشريع الجاري به العمل لتمكن ملاحظين مستقلين، مغاربة وأجانب، من الحضور في كل مرحلة من مراحل المسلسل الانتخابي مثلهم في ذلك مثل ممثلي الأحزاب والمرشحين (المندوبين). وفي حالة استحالة تعديل التشريع قبل تنظيم الانتخابات، يمكن لوزارة الداخلية، مع ذلك، تحديد خطوط توجيهية عامة تحدد إطار لنشاط الملاحظين المستقلين.

وأخيرا فإن تحديدا واضحا ومفصلا لنفقات الحملات الانتخابية، إلى جانب وضع تدابير للمتابعة القبلية والمحايثة والبعدية، والتصديق والإشهاد فيما يتعلق بتمويل الحملات والنفقات المتعلقة بها سيضمن وضوحا أفضل على هذا المستوى.

مكاتب التصويت قد استغلوا أحياناً مواقعهم لترويج نتائج التصويت النهائية. وأكدت «الحركة» أن رئيس مكتب التصويت رقم 8 بجماعة مولاي عيسى بن إدريس، بإقلم أزيلا، قد زور النتائج بعدما قام بفرز جديد للأصوات. ونقلت «الصباح» من جهتها أن جماعة سidi

الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، فإن استعمال العنف ما بين مختلف المرشحين بالمحمدية قد خلف العديد من الجرحي.

وفي دواوير مكانة دور الصفيح البئسية بعين الشق، دخل وسطاء رئيس عين الشق المنتهية ولايته، والمرشح عن حزب السنبلة، الحركة الشعبية، في مواجهة مع وسطاء مرشح حزب الجرار (الأصالة والمعاصرة)، حيث تم إيقاف حوالي عشرة أشخاص من بينهم رئيس جماعة عين الشق المنتهية ولايته والذي لم يطلق سراحه إلا يوم الخميس 11 يونيو 2009 حوالي منتصف الليل، وهو وقت نهاية الحملة الانتخابية.



القاوقي القراوية، بإقليم الصويرة، كانت مسرح تجمع احتجاجي نظمه سكان دوار بوزمور أمام عمالة المدينة لإدانة تزوير الخليفة للنتائج لحساب مرشح كان يسانده. وصرحت سبعة أحزاب سياسية (الاستقلال، الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، الحزب الاشتراكي الموحد، حزب التقدم والاشتراكية، الحزب الاشتراكي، حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي، المؤتمر الوطني الموحد) في ندوة صحافية، أن نتائج الانتخابات الجماعية في دائرة يعقوب المنصور بالرباط كانت مزورة بتوافق من أعضاء في مكاتب التصويت (أخبار اليوم).

وأخيرا، سيكون على المحكمة الإدارية بالدار البيضاء النظر في الاحتجاج على نتائج الانتخابات من طرف مرشح حزب الأصالة والمعاصرة بجماعة دروعة بإقليم سطات، لأن أعضاء في مكتب التصويت قد اعترفوا بتزوير نتائج الاقتراع لصالح حزب العدالة والتنمية.

يوم الاقتراع

كان من المفترض أن ينهي المرشحون حملاتهم الانتخابية قبل يوم الاقتراع، الذي يمنع خلاله القيام بأي فعل يدخل ضمن الحملة الانتخابية حسب مدونة الانتخابات. ومع ذلك، فقد نقلت الصحافة بعض الخروقات التي طالت



هذه القاعدة، حيث جاء في «رسالة الأمة» على سبيل المثال، أن آخر رئيس لائحة حزب الاستقلال بدائرة بنمسيك بالدار البيضاء تم توقيفه وهو يقوم بحملة انتخابية يوم الاقتراع ذاته.

ويعتقد أن بعض مكاتب التصويت قد كانت مسرحاً للعديد من الخروقات، إبان يوم الاقتراع. كما أن مستخدمو



السباق نحو الرئاسة

كشفت الصحافة عن العديد من حالات اختفاء المنتخبين، وفسر ذلك بالرغبة في التأثير على نتائج انتخاب الرؤساء. وهكذا، فتحت مصالح وزارة الداخلية تحقيقا حول اختفاء بعض المستشارين إبان الانتخابات الأخيرة. وحسب بعض المصادر، فقد طالبت هذه الوزارة مصالحها الترابية بتتبع وجمع المعلومات المتعلقة بهذه الاختفاءات (الصباح).

كما أن مجاهدات بعض المنتخبين من أجل ضمان الفوز بالرئاسة تجاوزت أحيانا حدود الشرعية. وعلى سبيل المثال، نقل شهود عيان أن طلقات نارية أطلقت من طرف متظاهرين على إثر انتخاب رئيس مجلس محلي لا يؤيدونه (لوروبرتر).

ونقل شهود بخربيكة أن منتخبين من التجمع الوطني للأحرار ومن الاتحاد الدستوري قد خربوا، بمساعدة مرتفقة، مقرات البلدية، وهاجموا مرشحا عن الحركة الشعبية وأصابوه بجروح واقتادوه بالقوة (لوروبرتر).

وفي مدينة وجدة، تم انتخاب عمر حجيرة رئيسا للمجلس البلدي، حيث أثار فوز حزب الاستقلال الذي يحتل الرتبة الأخيرة في ترتيب الأحزاب التي حققت عتبة الستة في المائة مناقشات حادة وسجالات صاخبة. فحجيرة مدین بفوزه لتحالف بين أربعة أحزاب غير منسجمة ومتناقضة فيما بينها: حزب الأصالة والمعاصرة، وحزب الحركة الشعبية، وحزب الاستقلال، وحزب التجمع الوطني للأحرار. أما حزب العدالة والتنمية الذي كانت لهأغلبية مريحة بفضل الخمسة عشر منتخبًا الذين انتزعهم من حزب الأصالة والمعاصرة ومن الحركة الشعبية إضافة إلى صوت التجمع الوطني للأحرار، فقد نظم تجمعا احتجاجيا في الباشوية، لكن الطرف الآخر لم يظل مكتوف الأيدي. فلقد تحرك حزب الأصالة والمعاصرة والحركة الشعبية بدورهما، على أعلى مستوى، لاسترجاع الآثني عشر منتخبًا الذين استقطبهم حزب العدالة والتنمية. ووضع الحزبان شكایة بسبب احتجاز وارتشاء منتخبهم لدى النيابة العامة بوجدة. و«تساءل عن السبب الذي جعل حزب العدالة والتنمية يقبل بين صفوفه في وجدة منتخبين لوائح يعتبرها مصدرًا للشر والانحراف والرشوة والاختلاس والتديير السيء والانتهازية، بينما يرفض حق هذه الأحزاب في استرجاع منتخبتها» (وجدة ستين).

وقد طالب مصطفى الرميد، رئيس الفريق البرلماني للعدالة والتنمية، بتشكيل لجنة تحقيق حول الخروقات المسجلة إبان انتخاب المجلس البلدي بوجدة، واتهم عناصر من الشرطة بالتدخل في عملية الانتخاب، مُدinya الحياد السلبي للسلطة. ومن جهة أخرى، طالب عبد العزيز أفتاتي، عضو



AIC Press

وفي الرباط يتعلق الأمر هذه المرة بفتح الله ولعله الذي يعود إلى الواجهة بعد غياب طويل. فقد حاز وزير المالية السابق، والذي ترشح باسم تحالف العدالة والتنمية/ الاستقلال/ الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية بعد انسحاب لحسن الداودي (رقم 2 في العدالة والتنمية)، على فوز كان يعتبر غير متظر. وبعد النتائج الهزلية التي حققها الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية في الانتخابات التشريعية لسنة 2007 والجماعية في 12 يونيو، عاد إلى الواجهة من جديد في الرباط، إحدى أواخر كبريات العمديات التي يحب الفوز بتسييرها والتي كانت قلعة اتحادية. فقد عادت الرباط إذن إلى حضن الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية بعد فترة البحراوي (جريدة أوفيت). ولا نعرف ما إذا كان التحالف ما بين الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية والعدالة والتنمية في الرباط



AIC Press

عمر حجيرة

الانتخابات من منظور الجمعيات

صرحت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، في التقرير التي نشرته حول تقييم الانتخابات الجماعية، بأنه تم تحقيق تقدم في ما يخص الشفافية، إلا أنها تشير العديد من الهفوات والقصاص مثل ظاهرة الامتناع عن التصويت، وغياب إطار ينظم حضور الملاحظين المستقلين، واستعمال المال لشراء الأصوات، واستغلال الممتلكات العمومية، وتدخل أجهزة السلطة... إلخ.

وكشف النسخ الجماعي لرصد الانتخابات من جهته، وفي تقريره الأولى الخاص بمراقبة الانتخابات، عن وجود العديد من الاختلالات، مثل استعمال المال من طرف المرشحين في ظل الحياد السلي للسلطة التي غضت الطرف عن العديد من الخروقات فصدق الرفع من نسب مشاركة الناخبين. كما أشار التقرير إلى ضغوطات مورست على المواطنين من طرف بعض المرشحين وأجهزة السلطة.

ويؤكد التقرير الذي نشره المنتدى المدني الديمقراطي المغربي على وجود عدة مخالفات وحالات غش إبان إنتخابات 12 يونيو الجماعية، من بينها غياب ممثلين عن الأحزاب السياسية في العديد من مكاتب التصويت، واستعمال الهواتف المحمولة لممارسة التزوير داخل معازل التصويت، وغياب مراقبة هوية الناخبين من طرف رؤساء المكاتب، والدور الهام للوجهاء وللملال... إلخ.

كما يؤكد تقرير المنتدى المغربي للبحث في الديمقراطية من جهة، أن الانتخابات لم تتحقق مستوى التنافسية المتضرر بسبب "شخصنة" المسلسل الانتخابي لفائدة المرشح رئيس اللائحة وعلى حساب المنافسين الآخرين، وإرشاء المرشحين، وتقديم معلومات ناقصة عنهم.

وكشفت الدراسة التي أنجزتها هذه المنظمة غير الحكومية أيضا، عن العديد من الخروقات التي ميزت الحملة الانتخابية مثل استعمال المال لشراء الأصوات، واستغلال الأطفال. واستغل الخطاب السياسي المستعمل إبان الحملة الانتخابية الحساسيات القبلية، على حساب المنافسة السياسية الحقيقة المستند على الاستحقاق والكافأة. كما لجأت بعض الأحزاب في سباقها للفوز برئاسة المجلس لتحالفات لا تتلاءم بالضرورة مع مرجعياتها الأيديولوجية أو السياسية، خاضعة بالأحرى لمنطق المصلحة.

والصيغ المنصوص عليها في الميثاق الجماعي المتعلق برؤساء المجالس الجماعية (لوروبرتر).

وفي مدن أخرى -والذي اعتبره البعض مخالفًا لطبيعة كل منهما- تحالفًا ظرفياً أو استراتيجياً.

وقررت المحكمة الإدارية بمراكش إلغاء نتائج الانتخابات في دائرة المنارة مراكش، ونتائج انتخاب رئيس المجلس البلدي لقلعة السراغنة، معللة ذلك بالخروقات الملاحظة فيما يتعلق بعدد الناخبين المسجلين في المحاضر المسلمة للمكتب المركزي لتجميع النتائج. وفي بلاغ المكتب الوطني لحزب الأصالة والمعاصرة والذي نشر على إثر النقاشات التي تمحورت حول أسباب إلغاء هذين المقدعين الانتخابيين، والتائج السياسية والقانونية والإعلامية لذلك القرار على الصعيد المحلي والوطني والدولي، استذكر أعضاء المكتب «تصرفات والي مراكش وبعض معاونيه، والذين تلقوا تعليمات شفوية لفرض وصايتها على السيدة فاطمة الزهراء منصوري، عمدة مراكش، حيث طلبوا منها تفويض تدبير لجنة التعمير لأحد أعضاء المكتب، وغض الطرف عن بعض الملفات المشبوهة، وترك تدبير ملفات هيكلية للوالى حتى يتكلف بها شخصيا، ودعم الرئيس السابق للجهة لكي يفوز بمنصبه من جديد».

وعلى إثر التقرير المنجز من طرف اللجنة المركزية التابعة لوزارة الداخلية حول الظروف المرتبطة بالانتخابات في دائرة المنارة بمراكش، تم تجريد والي جهة مراكش-覃سيفت-الحوز، السيد منير الشرابي من مهامه، كما جاء في بلاغ وزارة الداخلية، الذي أورد «أن التقرير قد خلص إلى وجود اختلالات كبرى على مستوى التنظيم والتنسيق داخل المصالح الإدارية للولاية. وهكذا اتخاذ قرار بتجريد السيد منير الشرابي

وتتجدر الإشارة بالمناسبة إلى أن سعيد بيو، الرئيس الجديد لمقاطعة اليوسفية، بمدينة الرباط، قد تم توقيفه إبان خروجه من مقر الولاية إثر انتخابه بفضل دعم من التحالف المشكل من الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية والاستقلال والتجمع الوطني للأحرار والعدالة والتنمية. فقد مثل هذا المحامي من هيئة الرباط أمام الغرفة الجنحية



فتح الله ولعلو

AIC Press

بالمحكمة الابتدائية بالرباط بتهمة «النصب وخيانة الأمانة»، وحكم عليه في 21 يوليوز بستين حبس نافذتين وغرامة قدرها 500 درهم لصالح الخزينة العامة. أما تعطيل وظيفة رئيس مجلس المقاطعة فليس له أي تأثير على أعضاء المكتب الآخرين. كما أن انتخاب خليفة له يتم حسب الشروط



عمر البحراوي

AIC Press

الانتخابات بالأرقام

بلغت نسبة المشاركة 52,4 في المائة، حسب وزارة الداخلية، ويرجع ارتفاع هذه النسبة أساساً للمشاركة المكثفة للناخبين في المناطق القروية، في حين عرفت المناطق الحضرية من جهتها نسبة مرتفعة من الامتناع عن التصويت.

أما فيما يخص النتائج التي حققتها الأحزاب السياسية، فقد استحوذ حزب الأصالة والمعاصرة، القادر على المرتبة الأولى بـ 6032 مقعداً، ويليه في المرتبة الثانية حزب الاستقلال بـ 5301 مقعداً، متبعاً بحزب التجمع الوطني للأحرار، والاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية. أما حزب العدالة والتنمية، فلم يحصل إلا على 1510 مقعداً، محتلاً بذلك الرتبة السادسة.

ومع ذلك، فإن حزب العدالة والتنمية يعتبر أول حزب حضري في البلاد، حيث حقق المرتبة الأولى على مستوى الاقتراع باللائحة المطبقة في الدوائر التي يتجاوز عدد سكانها 35.000 نسمة.

ففي وجدة على سبيل المثال، ارتأى حزب العدالة والتنمية الطعن بعد الحكم الصادر عن المحكمة الإدارية التي رفضت إلغاء انتخاب المجلس الجماعي، حيث أكد نور الدين بوبكر عضو حزب العدالة والتنمية ومحاميه أن هذا الحكم لا يقوم على أي أساس، مذكراً أن انتخاب المجلس الجماعي عرف تدخل عناصر السلطة التي أدان حيادها.

وفي الأخير، هل يمكن استخلاص درس سياسي من كل هذا؟ حسب "أوجوردوبي لوماروك"، في عددها الصادر في 23 يولويز 2009، من الممكن استخلاص العديد من الدروس السياسية. فحسب المقال الصادر في هذه الجريدة، "اليوم غير الخوف خندقه، حيث غادر خندق متعمدي الانتخابات ليستقر في خندق هيئة عناصر السلطة، من الوالي إلى القائد مروراً بالباشا والعامل. يتعلق الأمر بتجريم جزء من هيئة سليمة في معظمها. ومن ناحية أخرى، فإن حزب الأصالة والمعاصرة لما يشعر -عن حق أو باطل- أنه تعرض لظلم، يحصل دائماً على مطالبه ضد الداخلية التي تجبر على الخضوع، والاعتراف بعدم احترافيتها وبعدم استقلاليتها أو حيادها. ومن هنا يتضح سبب انحطاط معنويات موظفي هذه الوزارة. والخلاصة هي أن ما يريده حزب الأصالة والمعاصرة هو الذي يتحقق دوماً، فحتى رئيس الوالي يقدم على طبق قبل أن تقول العدالة كلمتها الأخيرة بخصوص تنظيم الانتخابات".



AIC Press

فاطمة الزهراء المنصوري

من مهامه كوالى لجهة مراكش- تانسيفت-الحوز». كما أضافت وزارة الداخلية، أنه تقرر القيام « بإعادة هيكلة وإعادة تنظيم مختلف مصالح الولاية ». وقد ألغت محكمة الاستئناف الإدارية بمراكش، يوم الخميس 10 شتنبر 2009، حكم المحكمة الإدارية القاضي بإلغاء نتائج الانتخابات الجماعية لـ 12 يونيو الأخير على مستوى دائرة المنبار، ورفضت مجموع الطعون الموجهة ضد العملية الانتخابية بالدائرة المذكورة.



AIC Press

منير الشرابي



ومن المهم التأكيد أنه خلافاً لما حدث في مراكش، فإن المطالبة بالقيام بتحقيق، والتي تم التعبير عنها بخصوص وجدة ويعقوب المنصور وحالات أخرى، ظلت بدون جواب، وهو ما يدفع للإعتقداد أن حزب الأصالة والمعاصرة حظي بمعاملة امتيازية.

المراجع والمصادر

أخبار ترانسبارنسى

نشرة مرصد الرشوة وتنمية الشفافية بالمغرب

لجنة المتابعة

عز الدين أقصسي

سيون أسيدون

أحمد بنوصي

رشيد الفيلالي المكتاسي

رجاء قصاب

عبد العزيز مسعودي

عبد اللطيف نكادي

عبد العزيز التويضي

بشير راشدي

محمد ياسين

مدير المرصد

محمد علي لحلو

المراجعة

ميشيل زيراري

التحرير العربي

محمد الهاللي

ساهم في إنجاز هذا العدد

عبد الله حارسي

عز الدين أقصسي

خليل دهبي

مراجعة النسخة العربية

محمد بنحسain

التوثيق

فاطمة الزهراء الباعمسي

التواصل

دنيا نجاعتي

ماكيط وتصفييف

سكريبتيرا إيديسيون

السحب

أدامس كرافيك - الرباط

أخبار ترانسبارنسى هي نشرة داخلية، تصدرها جمعية ترانسبارنسى المغرب ويعدها مرصد الرشوة، بدعم من سفاراة هولندا بالمغرب

1. جرائد ومجلات:

- لوجورنال إيدبومادير
- لوماتان دو ماغريف إي دو ساحара
- لوموند
- لوروبورتر
- لوسوار إيكو
- ليبيراسيون
- لوبسيرفاتور
- لوبينيون
- ماروك إيدبو
- نيشان
- بيرسبيكيف دو ماغريف
- رسالة الأمة
- تيل كيل

2. وكالات الأنباء:

- وكالة المغرب العربي للأنباء
- وكالة الأنباء الفرنسية
- وكالة روتز
- بنابريس

3. تقارير وبلاغات:

- تقرير الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة والمنظمة الدولية لنشر التقارير حول الديمقراطية (DRI). “تقييم إطار تنظيم الانتخابات الجماعية”， أبريل 2009
- التقرير الأولي لمراقبة الانتخابات الجماعية لـ 12 يونيو 2009، النسيج الجماعي لرصد الانتخابات لمراقبة الانتخابات الجماعية لـ 12 يونيو 2009 بمشاركة مع مركز الدراسات والأبحاث والعلوم الاجتماعية
- تقرير التقييم الكيفي للانتخابات الجماعية لـ 12 يونيو 2009، الجمعية المغربية لحقوق الإنسان
- بلاغ المكتب التنفيذي للجمعية المغربية لحقوق الإنسان

4. موقع إلكترونية:

- www.affairemaroc.com
- hespress.com
- www.magharebiya.com
- www.maroc.ma
- oujdacity.net
- elections2009.ma
- wabayn.com

1. جرائد ومجلات:

- الشروق

- أخبار اليوم

- الأخبار

- العلم

- البيان

- المشعل

- الوطن الآن

- العدالة والتنمية

- الأحداث المغربية

- الأيام

- الاتحاد الاشتراكي

- الجريدة الأولى

- الحياة

- المغربية

- المساء

- المنعطف

- المنتخب

- الأسبوع الصحفي

- الأسبوعية الجديدة

- القبس

- الوطن الآن

- النهار المغربية

- الرأي

- أداء

- الصباح

- الصباحية

- الصحراء المغربية

- التجديد

- أوفيت

- أوغوردو لوماروك

- بيان اليوم

- شلالنج إيدبو

- إيكونومي إي أونتربوريز

- فينанс نيز إيدبو

- لا بيرانت

- لاغازيت دو ماروك

- لافي إيكونوميك

- ليكونوميست

- ليكونوميست ماغازين

- ليكسبريس

س: ما هي الإمكانية التي يملكها المنتخبون المحليون لمراقبة الشفافية والحكامة الجيدة للمرافق العمومية؟ هل هناك إمكانية للجوء للمنظمات غير الحكومية "الخبرة"، أو اللجوء بصفة عامة للمجتمع المدني في بعض المجالات؟

ج: يجب النص على ضمان الشفافية والحكامة الجيدة في العقد. كما يجب وضع مقتضيات تسمح بالتبني والمراقبة، بما في ذلك رقما هاتفيًا أخضر لإشراك المواطنين والمنظمات غير الحكومية.

س: هل تشاطرون رأي أولئك الذين يقولون أن إصلاح مالية الجماعات المحلية أهمل المحاسبة المالية وشفافية الحسابات؟

ج: هذا صحيح! فيما أنه تم إلغاء المراقبة، فلن يكون بالإمكان ضمان أية شفافية. ولننتظر صدور المراسيم!



س: هل توجد معايير أو مؤشرات تسمح بتكوين فكرة عن وزن الجماعات الحضرية وميزانياتها... إلخ في النسيج الاقتصادي المحلي؟

ج: تتتوفر مصالح وزارة المالية على نسب بهذا الصدد، ولكن هذا الأمر يظل شأنًا داخليًا خاصًا بالإدارة. ومع ذلك يمكن القيام بحسابات على أساس كتلة النفقات لمعرفة ذلك.

س: ما هو تقييمكم لعمل الدولة الهدف لتحسين الحكامة المحلية؟

ج: لقد تم فعلا تعديل ملحوظ لبعض النصوص، لكن بالنسبة للإنسان العادي، ليس هناك أي تغيير ملموس، إذ لا زالت الرشوة والتزبونية والتسيب... إلخ مسيطرتين على الحكامة المحلية.

س: هل تحقق تقدم ما في ما يخص توضيح المسؤوليات والاختصاصات ما بين المنتخبين والإدارة؟ وهل هناك إطار واضح، من منظور الميثاق الجديد، لمساهمة المجتمع المدني في تدبير الشأن المحلي؟

ج: أجل، لقد تحقق ذلك في مستويات محددة تخص الشرطة الإدارية. ولكن لم يتم للأسف نقل السلطة العمومية للمنتخبين؛ وهو ما يعني أن تطبيق قراراتهم تظل رهينة إرادة الإدارة.

أما فيما يتعلق بمساهمة المجتمع المدني، فقد تم اختزالها في مساهمة محتشمة تتلخص في بلورة خطة تنمية الجماعة. فاللجنة التي يمكن أن يشغل المجتمع المدني عضويتها هي في الواقع بدون سلطات محددة، كما أن رئاستها من طرف رئيس المجلس لا يمنحها أي وزن إضافي.

س: كيف يمكن للمنتخب التوفيق بين ضمان الولوج للمرفق العمومي وإكراهات تحديد الأسعار في حالة التدبير المفوض؟

ج: يجب إقرار كيفيات تحديد الأسعار في العقد بطريقة تمكن من حماية المستهلك.